

## ٢ - أدوات النبي ﷺ

فراشه ولحافه ﷺ

لباسه ﷺ

عمامته ﷺ

مقفره ﷺ

درعه ﷺ

حربته ﷺ

خاتمه ﷺ

نعله ﷺ

عصاه ﷺ

كرسيه ﷺ

قبته ﷺ

بغلته ﷺ

ناقته ﷺ

حماره ﷺ

## فراشه ﷺ ولحافه

❖ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمًا حَشْوُهُ لَيْفٌ<sup>(١)</sup>.

«الأدم»: جمع أديم، وهو الجلد المدبوغ.

❖ وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَرَ الرِّمَالَ بِجَنْبِهِ، مَتَكِّنًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، حَشْوُهَا لَيْفٌ<sup>(٢)</sup>.

«الوسادة»: المتكأ والمخدة.

«حشوها ليف»: داخلها ليف النخل.

❖ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَمِيلَةِ إِذْ حِضْتُ؛ فَأَنْسَلْتُ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي»، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْفِسْتِ؟». قُلْتُ: «نَعَمْ. فَدَعَانِي، فَأَضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَمِيلَةِ»<sup>(٣)</sup>.

«الحميلة»: قال أهل اللغة: الحميلة والخميل - بحذف الهاء - هي: القטיפه وكل ثوب له حمل من أي شيء كان، وقيل: هي الأسود من الثياب.

«أنسلت»: أي: ذهبت في خفية.

«ثياب حَيْضَتِي»: الحيضة هي حالة الحيض أي: أخذت الثياب المعدة لزمان

(١) البخاري (٦٤٥٦)، ومسلم (٢٠٨٢).

(٢) البخاري (٢٤٨٦)، ومسلم (١٤٧٩).

(٣) البخاري (٣٢٣)، ومسلم (٢٩٦).

الحيض. أو حال حيضتي.

«أَنْفَسْتِ»: معناه: حاضت، وأما في الولادة فيقال: نَفَسْتَ، وأصل ذلك كله خروج الدم، والدم يسمى نفساً.

### لباسه ﷺ

كلبس النبي ﷺ ملابس من قطن وكتان وصوف، وكانت تأتيه ملابس من الروم والشام واليمن فيلبسها، ولبس من الألوان الأبيض - وقال عنه: إنه من خير اللباس - والأحمر والأخضر والأسود، فمن كل لبس ﷺ، وكان يحب لبس القميص لأنه أستر.

❦ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحَبْرَةَ<sup>(١)</sup>.

«الْحَبْرَةَ»: ثوب ذو ألوان من قطن أو كتان، يصنع باليمن، من التحبير وهو التزيين والتحسين؛ وذلك لأنه ليس فيها كبير زينة، أو لأنها أكثر احتياجاً للوسخ، أو للينها وموافقتها لبدنه.

❦ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَمِيصُ»<sup>(٢)</sup>.

أي: كانت نفسه تميل إلى لبسه أكثر من غيره من نحو رداء أو إزار لأنه أستر منها. والحديث يدل على استحباب لبس القميص.

(١) البخاري (٥٨١٣)، ومسلم (٢٠٧٩).

(٢) إسناده حسن: أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٥٧، ٥٦، ٥٥).

❖ وَعَنْ أَبِي رَمْثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَحْضَرَانِ <sup>(١)</sup>.  
 وَقِيلَ: هُوَ مِنْ أَنْفَعِ الْأَلْوَانِ لِلْأَبْصَارِ، وَمِنْ أَجْمَلِهَا فِي أَعْيُنِ النَّاطِرِينَ.  
 ❖ وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَّةٍ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» <sup>(٢)</sup>.

❖ وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حُمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ. قَالَ: فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ، فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ. قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ» <sup>(٣)</sup>.  
 ❖ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرْحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ» <sup>(٤)</sup>.

«مِرْطٌ»: المرط: كساء يكون تارة من صوف، وتارة من شعر، أو كتان أو خز  
 وسمي مرحلاً لأن عليه تصاوير، والحديث يدل على أنه لا كراهة في لبس السواد.  
 ❖ وَعَنْ قُرَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مَرْيَنَةَ، فَبَايَعَنَاهُ، وَإِنَّ قَمِيصَهُ لُمُطَّقُ الْأَزْرَارِ. قَالَ: فَبَايَعْتُهُ، ثُمَّ أَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسِسْتُ الْحَاتَمَ» <sup>(٥)</sup>.

❖ وَعَنْ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْبَيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ؛ فَلْيَلْبَسْهَا أَحْيَاؤَكُمْ، وَكَفُّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ» <sup>(٦)</sup>.

(١) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٦٦، ٤٥، ٤٣).

(٢) البخاري (٣٥٥١)، ومسلم (٢٣٣٧).

(٣) البخاري (٣٥٦٦)، ومسلم (٥٠٣)، واللفظ له.

(٤) مسلم (٢٠٨١).

(٥) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٥٩).

(٦) حسن لغيره: أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٦٩، ٦٨).

❖ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أبيضٌ، وَهُوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، وَقَدْ اسْتَيْقَظَ فَقَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>.

❖ وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيَانِيَّةٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ، مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهِنَّ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ<sup>(٢)</sup>.  
«سَحُولِيَّةٌ»: ثياب قطنية بيض، وقيل: منسوبة إلى سحول: بلد باليمن.  
«الْكُرْسُفُ»: القطن.

❖ وَعَنِ الْمُعِيرَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةً الْكُمَيْنِ<sup>(٣)</sup>.  
«جُبَّةٌ»: ثوب سابغ واسع الكمين مشقوق المقدم، يُلبس فوق الثياب،  
«رُومِيَّةٌ»: نسبة للروم.

❖ وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٤)</sup>: قَالَ: «انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَلَقِيَتْهُ بِنَاءٌ فَتَوَضَّأَ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ فَعَسَلَهُمَا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَيْهِ».  
«الْخُفُّ»: ما يُلبَسُ فِي الرَّجْلِ مِنْ جِلْدٍ رَقِيقٍ.

«جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ»: لا منافاة بينها وبين جبة رومية لأن الشام حينئذ داخل تحت حكم قيصر ملك الروم، فكأنها واحد من حيث الملك، ويمكن أن يكون نسبة هيتها المعتاد لبسها إلى أحدهما، ونسبة خياطتها أو إتيانها إلى الأخرى.

(١) البخاري (٥٨٢٧)، ومسلم (٩٤).

(٢) البخاري (١٢٦٤) مسلم (٩٤١).

(٣) صحيح: أخرجه الترمذي في «الشائتل» (٧١).

(٤) البخاري (٣٦٣)، ومسلم (٢٧٤).

ومن فوائد الحديث: الانتفاع بثياب الكفار حتى يتحقق نجاستها؛ لأنه ﷺ لبس الجبة الرومية ولم يستفصل. واستدل به القرطبي على أن الصوف لا ينجس بالموت؛ لأن الجبة كانت شامية، وكانت الشام إذ ذاك دار كفر.

❁ وَعَنِ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ، فَقَالَ لِي: «أَمَعَكَ مَاءٌ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. فَتَزَلَّ عَن رَأْسِي فَغَسَلَتْ يَدَايَ حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَةٌ مِنْ صُوفٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا، حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَةِ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعَ خُفَيْهِ فَقَالَ: «دَعُوهَا؛ فَإِنِّي أَدْخَلْتُهَا طَاهِرَتَيْنِ». وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا<sup>(١)</sup>.

«ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعُ خُفَيْهِ»: أي: أملتُ يدي وانحنيت؛ لأنزع خفيه؛ حتى يتمكن من غسل رجله.

❁ وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا وَكِسَاءً مُلَبَّدًا، فَقَالَتْ: فِي هَذَا قُبْضُ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ: «إِزَارًا غَلِيظًا»<sup>(٢)</sup>.

«الْمَلْبَدُ»: المرقع، أو الذي ثخن وسطه حتى صار كاللبدة.

❁ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ أُمْسِي مَعَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ الْحَاشِيَّةُ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَدَبَهُ جَدْبَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَأَّرْتُ بِهِ حَاشِيَةَ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَدْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: مَرُّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَمَعْتُ إِلَيْهِ، فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري (٢٠٣)، ومسلم (٢٧٤).

(٢) البخاري (٣١٠٨)، ومسلم (٢٠٨٠).

(٣) البخاري (٣١٤٩)، ومسلم (١٠٥٧).

«الرُّدُّ»: السَّمْلَةُ المَخْطُطَةُ، «نَجْرَان»: بلد بين الحجاز واليمن.  
«حَاشِيَةُ الرَّدَاءِ»: طرفه.

❁ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: أُرْسَلْتَنِي أَسْمَاءُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَتْ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَحْرُمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةً: الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ، وَمِيثِرَةَ الْأَرْجَوَانِ، وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ! فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الْأَبَدَ؟! وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ». فَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ مِنْهُ، وَأَمَّا مِيثِرَةُ الْأَرْجَوَانِ فَهَذِهِ مِيثِرَةُ عَبْدِ اللَّهِ فَإِذَا هِيَ أَرْجَوَانٌ.

فَرَجَعْتُ إِلَى أَسْمَاءَ فَخَبَّرْتُهَا فَقَالَتْ: هَذِهِ جُبَّةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَخْرَجْتُ إِلَيَّ جُبَّةً طَيَّالِسَةً كَسْرَوَانِيَّةً، لَهَا لَبْنَةٌ دِيبَاجٌ، وَفَرَجِيهَا مَكْفُوفِينَ بِالْذِّيْبَاجِ. فَقَالَتْ: هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ، فَلَمَّا قُبِضَتْ قُبِضَتْهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا، فَنَحْنُ نَعْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا. (١)

«الأَرْجَوَانُ»: قال أهل اللغة وغيرهم: هو صبيغ أحمر شديد الحمرة، هكذا قاله أبو عبيد والجمهور، وقال الجوهري: هو شجر له نور أحمر أحسن ما يكون. قال وهو معرَّب، وقال آخرون: هو عربي. قالوا: والذكر والأنثى فيه سواء، يقال: هذا ثوب أرجوان، وهذه قطيفة أرجوان، وقد يقولونه على الصفة، ولكن الأكثر في استعماله إضافة الأرجوان إلى ما بعده، ثم إن أهل اللغة ذكروه في باب الرء والجيم والواو. وهذا هو الصواب.

«جُبَّةٌ طَيَّالِسَةٌ»: بإضافة جبة إلى طيالسة. والطيالسة: جمع طيلسان، بفتح اللام على المشهور، وهو كساء غليظ، والمراد أن الجبة غليظة كأنها من طيلسان.

«كِسْرَ وَانِيَّةً»: بكسر الكاف وفتحها والسين ساكنة والراء مفتوحة، وهو نسبة إلى كسرى صاحب العراق ملك الفرس.

«لِبَيْتَةٍ»: بكسر اللام وإسكان الباء، هكذا ضبطها القاضي وسائر الشراح، وكذا هي في كتب اللغة والغريب، قالوا: وهي رُقعة في جيب القميص، هذه عبارتهم كلهم، والله أعلم.

«وَفَرَجِيَّهَا مَكْفُوفَيْنِ»: والفرج الشق ومعنى المكفوف أنه جعل لها كُفَّةً، وهي ما يكف به جوانبها ويعطف عليها، ويكون ذلك في الذيل، وفي الفرجين، وفي الكمين.



## عمامة رسول الله ﷺ

كَلِمَةً لِبَسِ النَّبِيُّ ﷺ الْعِمَامَةَ، وَكَانَ لَوْنُهَا أَسْوَدَ، وَأَرَخَى طَرْفَهَا بَيْنَ كَتْفَيْهِ.

❖ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءٌ، قَدْ أَرَخَى طَرْفَيْهَا بَيْنَ كَتْفَيْهِ (١).

❖ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءٌ (٢).

❖ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُنْبَرَ، وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ مُتَعَطِّفًا مِلْحَفَةً عَلَى مَنْكِبَيْهِ، قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعِصَابَةٍ دَسِمَةٍ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِلَيَّ»، فَثَابُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقْلُونَ وَيَكْثُرُ النَّاسُ، فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدًا، أَوْ يَنْفَعُ فِيهِ أَحَدًا، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ» (٣).

وقوله: «عِصَابَةٍ دَسِمَةٍ»: أي: سوداء، والعصابة والعمامة بمعنى واحد.

❖ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيَاضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهِنَّ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ (٤).

(١) مسلم (١٣٥٩).

(٢) مسلم (١٣٥٨).

(٣) البخاري (٩٢٧).

(٤) البخاري (١٢٦٤)، ومسلم (٩٤١).

«سَحُولِيَّةٌ»: ثياب قطنية بيض نقية، وقيل: منسوبة إلى سحول بلد باليمن.  
«الْكُرْسُفِ»: القطن.

فقوله «وَلَا عِمَامَةٌ»: يدل على أن النبي ﷺ كان يلبس العمامة.

### مِغْفَرُهُ ﷺ

كان النبي ﷺ يلبس درعًا من حديد على رأسه في الحرب أخذًا  
بالأسباب.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى  
رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ.  
فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»<sup>(١)</sup>.

«الْمِغْفَرُ»: هُوَ مَا يُجْعَلُ مِنْ فَضْلِ دُرُوعِ الْحَدِيدِ عَلَى الرَّأْسِ مِثْلَ الْقَلَنْسُوتِ.

قال النووي رحمه الله: قال العلماء: إنما قتله؛ لأنه كان قد ارتد عن الإسلام وقتل  
مسلمًا كان يخدمه، وكان يهجو النبي ﷺ ويسبهه، وكانت له قيتان تغنيان بهجاء  
النبي ﷺ والمسلمين، فإن قيل: ففي الحديث الآخر من دخل المسجد فهو آمن،  
فكيف قتله وهو متعلق بالأستار؟ فالجواب أنه لم يدخل في الأمان، بل استثناه  
هو وابن أبي سرح والقيتين وأمر بقتله، وإن وجد متعلقًا بأستار الكعبة، كما  
جاء مصرحًا به في أحاديث أخرى، وقيل: لأنه ممن لم يف بالشرط، بل قاتل بعد  
ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) البخاري (١٨٤٦)، ومسلم (١٣٥٧).

(٢) شرح النووي على مسلم (٥ / ٢٢).

## درع رسول الله ﷺ

❁ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، أَخَذَ دِرْعَيْنِ كَأَنَّهُ ظَاهَرُ بَيْنَهُمَا<sup>(١)</sup>.

«الدَّرْعُ»: هو القميص المتخذ من حديد، ويسمى الزرد وهو من ملابس الحرب، وهذا يدل على مشروعيته، وأن لبسه لا ينافي التوكل. «ظَاهَرَ بَيْنَهُمَا» أي: لبس درعًا فوق الآخر، ولبس الدرعين يدل على أهمية التوقي في الحرب، وهو من الأخذ بالأسباب.

❁ وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجْلِ، وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ<sup>(٢)</sup>.



(١) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١١٢) بتحقيقي.

(٢) البخاري (٢٠٦٨)، ومسلم (١٦٠٣).

## حربة رسول الله ﷺ


كان رسول الله ﷺ يصلي إلى سترة في السفر والحضر، إن لم يكن جدار نصب أمامه شيئاً، وكان يأمر بذلك ﷺ، والسترة في الصلاة سنة مسنونة معمول بها.

❖ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحُرْبَةِ فَتَوَضَّعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ<sup>(١)</sup>.

«الحربة» أي: الرمح العريض النصل.

«فَتَوَضَّعَ بَيْنَ يَدَيْهِ»: توضع أمامه سترة له. «فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ» أي: عملاً بهذا أصبح الأمراء يُخرج بها بين أيديهم في العيد ونحوه.

❖ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْكُزُ الْعَنْزَةَ وَيُصَلِّي إِلَيْهَا<sup>(٢)</sup>. «العنزة»: كنصف الرمح، لكن سنانها في أسفلها، بخلاف الرمح فإنه في أعلاه. أو أنها عصا أسفلها حديدة.



(١) البخاري (٤٩٤)، ومسلم (٥٠١).

(٢) مسلم (٥٠١).

## خاتمة رسول الله ﷺ

﴿١﴾ لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الملوك قيل له: إنهم لا يقبلون إلا كتاباً محتوماً. فصاغ خاتماً من فضة، ونقشه ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر. فكان في يده، ثم بعد في يد أبي بكر، ثم كان بعد في يد عمر، ثم بعد في يد عثمان حتى وقع بعد في بئر أريس.

﴿٢﴾ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَقٍ، وَكَانَ فَضَّةً حَبَشِيًّا<sup>(١)</sup>.

«الورق»: الفضة.

«حَبَشِيًّا»: يعني حجرًا حبشيًا، أي: فصًا من جزع أو عقيق، فإن معدنها بالحبشة واليمن، وقيل: لونه حبشي، أي: أسود.

﴿٣﴾ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ خَاتَمَهُ مِنْ فَضَّةٍ، وَكَانَ فَضَّةً مِنْهُ<sup>(٢)</sup>.

قال ابن حجر رحمه الله: «ولا معارضة بينهما لأنه إما أن يُحمل على التعدد، وحينئذٍ فمعنى قوله: «حبشي» أي: كان حجرًا من بلاد الحبشة، أو على لون الحبشة، أو كان جزعًا أو عقيقًا، لأن ذلك قد يؤتى به من بلاد الحبشة، ويحتمل أن يكون هو الذي فضّه منه، ونُسب إلى الحبشة لصفة فيه، إما الصياغة وإما النقش»<sup>(٣)</sup>.

(١) مسلم (٢٠٩٤).

(٢) البخاري (٥٨٧٠).

(٣) «فتح الباري» (١٠/٣٢٢).

❖ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ. فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ. قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ <sup>(١)</sup>.

❖ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ نَقُشَ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَصْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولٌ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ <sup>(٢)</sup>.

❖ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كِسْرَى وَفَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ. فَقِيلَ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ. فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا حَلَقَةً فِضَّةً، وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ <sup>(٣)</sup>.

❖ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، وَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بَيْتِ أَرِيَسَ، نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ <sup>(٤)</sup>».

«بَيْتِ أَرِيَسَ»: كَانَتْ فِي حُدَيْقَةٍ بِالْقَرْبِ مِنْ مَسْجِدِ قِبَاءَ، وَنُسِبَتْ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ اسْمُهُ أَرِيَسَ.



(١) البخاري (٥٨٧٥)، ومسلم (٢٠٩٢/٥٦).

(٢) البخاري (٥٨٧٨).

(٣) مسلم (٢٠٩٢).

(٤) البخاري (٥٨٧٣)، ومسلم (٢٠٩١/٥٤).

## صفة تختمه ﷺ

كما أما عن صفة تختمه ﷺ فقد كان يلبس الخاتم في إصبعه الخنصر، ويجعل فصه مما يلي كفه.

❖ عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب أو فضة، وجعل فصه مما يلي كفه، ونقش فيه محمد رسول الله، فاتخذ الناس مثله، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به وقال: «لا ألبسه أبداً». ثم اتخذ خاتماً من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة<sup>(١)</sup>.

«يلي كفه»: داخل كفه وباطنه.

قال النووي رحمته الله: «أجمعوا على جواز التختم في اليمين، وعلى جوازه في اليسار، ولا كراهة في واحدة منهما، اختلفوا أيتها أفضل؟ فتختم كثيرون من السلف في اليمين، وكثيرون في اليسار، واستحب مالك اليسار، وكره اليمين. وفي مذهبنا وجهان لأصحابنا: الصحيح أن اليمين أفضل لأنه زينة، واليمين أشرف، وأحق بالزينة والإكرام»<sup>(٢)</sup>.

❖ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ لبس خاتماً فضة في يمينه، فيه فص حبشي، كان يجعل فصه مما يلي كفه<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري (٥٨٧٣)، وبنحوه عند مسلم (٢٠٩١).

(٢) شرح مسلم (٧٣ / ١٤).

(٣) مسلم (٢٠٩٤) وقد انتقد الدارقطني في «التبج» (٣٤٨) لفظة: «في يمينه».

❁ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ. وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصَرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى»<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر رحمته الله: «ويظهر لي أن ذلك يختلف باختلاف القصد، فإن كان اللبس للتزين به فاليمين أفضل، وإن كان للتختم به فاليسار أولى، لأنه كالمودع فيها ويحصل تناوله منها باليمين، وكذا وضعه فيها، ويترجح التختم في اليمين مطلقاً، لأن اليسار آلة الاستنجاء فيصان الخاتم إذا كان في اليمين عن أن تصيبه النجاسة، ويترجح التختم في اليسار بما أشرت إليه من التناول، وجنحت طائفة إلى استواء الأمرين، وجمعوا بذلك بين مختلف الأحاديث»<sup>(٢)</sup>.

❁ وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنْخَتَمَ فِي إِصْبَعِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ. قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَى الْوُسْطَى وَالتِّي تَلِيهَا<sup>(٣)</sup>.

فيكره للرجل التختم في السبابة والوسطى؛ للحديث.



(١) مسلم (٢٠٩٥).

(٢) فتح الباري (١٠ / ٣٢٧).

(٣) مسلم (٦٥ / ٢٠٧٨).

## نعله ﷺ

كان لنعل النبي ﷺ سيران يضع أحدهما بين إبهام رجله والتي تليها، ويضع الآخر بين الوسطى والتي تليها، ولبس النعال المصنوعة من الجلد.

❖ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ هُمَا قِبَالَانِ، فَحَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ (١).

«جَرْدَاوَيْنِ»: أَي: لَا شَعْرَ عَلَيْهِمَا، وَقِيلَ: خَلَقْتَيْنِ. أَوِ الْبَالِي بِحَيْثُ صَارَ مَجْرَدًا عَنِ الشَّعْرِ.

«قِبَالَانِ»: الْقِبَالُ: السَّيْرُ مِنْ سَيُورِ النَّعْلِ يُرْبَطُ بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ.

قال الجزري رحمه الله: «كان لنعل رسول الله ﷺ سيران يضع أحدهما بين إبهام رجله والتي تليها، ويضع الآخر بين الوسطى والتي تليها، ومجمع السيرين إلى السير الذي على وجه قدمه ﷺ، وهو الشراك. انتهى» (٢).

❖ وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السُّنِّيَّةَ! قَالَ: «فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّذِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا» (٣).

«السُّبَّتِ»: بِالْكَسْرِ، جُلُودُ الْبَقَرِ الْمَدْبُوعَةِ بِالْقَرَطِ يُتَّخَذُ مِنْهَا النَّعَالُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ شَعْرَهَا قَدْ سُبَّتَ عَنْهَا، أَي: حُلِقَتْ وَأَزِيلَ.

(١) البخاري (٥٨٥٧).

(٢) «تحفة الأحوذى» (٣٨٢/٥).

(٣) البخاري (١٦٦)، ومسلم (١١٨٧).

❖ وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ؛ فِي طَهْوَرِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّلِهِ <sup>(١)</sup>.

❖ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ تَنَخَّعَ فَذَلَّكَهَا بِنَعْلِهِ <sup>(٢)</sup>.

❖ وَعَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ <sup>(٣)</sup>.

### عصاه ﷺ

كان النبي ﷺ بشر قد يعمل شيء أو يستخدم آلة كما يستخدمها باقي الناس مرة وإن لم تكن صفة ملازمة له فلا يأخذ سنية شيء كان يفعل لعارض فلم تكن العصاه ملازمة له وسأذكر مواقف استخدامها.

❖ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّهَا قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ عليه السلام فِي سَاعَةِ يَأْتِيهِ فِيهَا، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ، وَفِي يَدِهِ عَصَا فَالْقَاهَا مِنْ يَدِهِ، وَقَالَ: «مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَلَا رُسُلَهُ». ثُمَّ التَفَّتْ فَإِذَا جَرُّوْ كَلْبٍ تَحْتِ سَرِيرِهِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَاهُنَا؟!». فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ! فَأَمَرَهُ بِه فَأَخْرَجَ، فَجَاءَ جَبْرِيلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاعَدْتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ!!». فَقَالَ: مَنْعَنِ الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ <sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري (١٦٨)، ومسلم (٢٦٨).

(٢) مسلم (٥٥٣/٥٨).

(٣) البخاري (٣٨٦)، ومسلم (٥٥٥).

(٤) مسلم (٢١٠٤)، وإن حمل الرجل العصا لوضعها ستر في الصلاة، أو لدفع السباع عن نفسه فلا بأس.

﴿ وَعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ. فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنْزِلَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلِمَ نَعْمَلُ؟! أَفَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: «لَا، اْعْمَلُوا فَكُلُّ مُسَيَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَى ﴿٥﴾ وَصَدَقَ بِالْحَسَنَى ﴿٦﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَيِّئِرُهُ لَلْعُسْرَى﴾ <sup>(١)</sup>.

﴿ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونٌ ابْنِ طَابٍ، فَرَأَى فِي قِبَلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟!». قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟!». قَالَ: فَخَشَعْنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟!». قُلْنَا: لَا أَيُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبَلَ وَجْهَهُ، فَلَا يَبْصُقَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقْلُ بِثَوْبِهِ هَكَذَا». ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: «أُرُونِي عَيْرًا». فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخُلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النُّخَامَةِ، فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخُلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ <sup>(٢)</sup>.

«عُرْجُونٌ»: هو الغصن.

«ابْنِ طَابٍ»: نوع من التمر.

«فَخَشَعْنَا»: من الخشوع، وهو الخضوع والتذلل والسكون، وأيضا غض

(١) البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧).

(٢) البخاري (٣٧٠)، ومسلم (٣٠٠٨)، واللفظ له.

البصر، وأيضًا الخوف، ورواه جماعة «فَجَشِعْنَا» بمعنى: فرعنا.  
«قَبْلَ وَجْهِهِ»: قال العلماء: تأويله، أي: الجهة التي عَظَّمَهَا أو الكعبة التي  
عَظَّمَهَا قَبْلَ وَجْهِهِ.

«فَإِنْ عَجَلْتُ بِهِ بِأَدْرَةٍ»: أي: غلبته بصقعة أو نخامة بدرت منه.  
«أُرُونِي عَبِيرًا»: هو أخلاط من الطَّيِّب تُجْمَع.  
«يَشْتَدُّ»: أي: يسعى ويعدو وعدوًا شديدًا.

«يَخْلُقُ»: هو طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران، وهو العبير على  
تفسير الأصمعي، وهو ظاهر الحديث؛ فإنه أمر بإحضار عبير فأحضر خلوفاً،  
فلو لم يكن هو هو لم يكن ممثلاً.

❁ وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ وَفِي  
يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَوْذٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
«افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَذَهَبَتْ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ  
اسْتَفْتِحَ رَجُلٌ آخَرَ، فَقَالَ: «افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَإِذَا عُمَرُ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ  
بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتِحَ رَجُلٌ آخَرَ - وَكَانَ مُتَكِنًا فَجَلَسَ - فَقَالَ: «افْتَحْ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ  
عَلَى بَلْمَوَى تُصِيبُهُ أَوْ: تَكُونُ» فَذَهَبَتْ إِذَا عُثْمَانُ، فَقُمْتُ، فَفَتَحَتْ لَهُ، وَبَشَّرَتْهُ  
بِالْجَنَّةِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ، قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ<sup>(١)</sup>.

«حَائِطٍ» بستان فيه نخيل.

«الْمُسْتَعَانُ» على دفع تلك البلوى أو الصبر عليها.



(١) البخاري (٦٢١٦)، ومسلم (٢٤٠٣).

## ذکر کرسیه ﷺ

❖ قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُحْطَبُ. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ!! قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَرَكَ حُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَى بِكُرْسِيِّ حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا. قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي بِمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى حُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا<sup>(١)</sup>.

## ذکر قبته ﷺ

كما كان النبي ﷺ إذا خرج في سفر ضرب له أصحابه خيمة يقيم بها حتى يرجع، وقد تكون هذه الخيمة من صوف أو من جلد، أسود أو مصبوغ بالأحمر. ❖ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حُمْرَاءٌ مِنْ أَدَمٍ. قَالَ: فَخَرَجَ بِأَلْ بَوْضُوئِهِ فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاصِحٍ. قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

«بِالْأَبْطَحِ»: هو الموضع المعروف على باب مكة، ويقال له: البطحاء، وهي في اللغة مسيل واسع فيه دقاق الحصى، صار عَلَمًا للمسيل الذي ينتهي إليه السيل من وادي منى، وهو الموضع الذي يسمى محصبًا أيضًا. «قُبَّةٌ لَهُ حُمْرَاءٌ مِنْ أَدَمٍ»: خيمة من جلد مصبوغ باللون الأحمر.

(١) مسلم (٨٧٦).

(٢) البخاري (٣٥٦٦)، ومسلم (٥٠٣) واللفظ له.

«مِنْ نَائِلٍ وَنَاصِحٍ»: معناه: فمنهم من ينال منه شيئاً، ومنهم من ينصح عليه غيره شيئاً مما ناله، ويرش عليه بللاً مما حصل له.

❁ وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ. فَقَالَ: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُتْعَاصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاحِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلْتَهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَيَعْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»<sup>(١)</sup>.

«أَدَمَ»: جلد مدبوغ.

«اعْدُدْ سِتًّا»: من العلامات.

«بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ»: قدام قيامها، ومن أشراتها القرية منها.

«مُوتَانٌ»: موت كثير الوقوع بسبب طاعون أو نحوه.

«كَقُتْعَاصِ الْغَنَمِ»: داء يصيب الغنم فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة.

«اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ»: كثرته وزيادته عن الحد المعتاد.

«فِتْنَةٌ»: المقصود بها تقاتل واضطراب في الأحوال.

«هُدْنَةٌ»: صلح. «بَنِي الْأَصْفَرِ» هم الروم.

«غَايَةً»: راية، سُمِّيَتْ بذلك لأنها غاية المتبع، إذا وقفت وقف، وإذا مشت مشى.

❁ وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ، عَلَى سُدَّتِهَا حَصِيرٌ. قَالَ: فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ، فَنَحَّاهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ، فَكَلَّمَ النَّاسَ

فَدَنُّوا مِنْهُ فَقَالَ: «إِنِّي اغْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اغْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتَيْتُ فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَغْتَكِفَ فَلْيَغْتَكِفْ». فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ. قَالَ: «وَإِنِّي أُرَيْتُهَا لَيْلَةً وَتَرْتِ، وَأَنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتِهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ». فَأَصْبَحَ مِنْ لَيْلَةٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ، فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ، فَوَكَّفَ الْمَسْجِدُ، فَأَبْصَرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ، فَخَرَجَ حِينَ فَرَعْتُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَجَبِينَهُ وَرَوْتُهُ أَنْفَهُ فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ، وَإِذَا هِيَ لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ<sup>(١)</sup>.

«قُبَّةٌ تُرَكَّبَةٌ»: أي قبة صغيرة من صوف ونحوه، لها باب واحد، منسوبة إلى الترك.

«عَلَى سُدَّتِهَا»: في «الفائق»: السُّدَّةُ: هي ظُلة على باب أو ما أشبهها لتقي الباب من المطر، وقيل: هي الباب نفسه، وقيل: هي الساحة.

«وَرَوْتُهُ أَنْفَهُ»: هي طرفه، ويقال لها أيضًا: أرنبة الأنف.

❁ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعْرِ تَضْرِبُ لَهُ بِنَمْرَةٍ<sup>(٢)</sup>.

«نَمْرَةٌ»: موطن مجاور لعرفة وليس منها، وهو جُبيل غرب مسجد عرفة.



(١) البخاري (٢٠١٨)، ومسلم (٢٢١).

(٢) مسلم (١٢١٨).

## ذِكْرُ بَغْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

لا يعرف له ﷺ بغلة سوى بغلته البيضاء أو الشهباء، وهي واحدة، وهي التي يقال لها: دلدل، وكانت مما ترك النبي ﷺ عند موته.

❁ قَالَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ (١)، فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ نَفَارِقْهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ (٢)، أَهْدَاهَا لَهُ فَرَوْهُ بْنُ نَفَاثَةَ الْجُدَامِيِّ، فَلَمَّا اتَّقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارُ وَلى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ (٣) بَغْلَتَهُ قَبْلَ الْكَفَّارِ. قَالَ عَبَّاسٌ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْفُهَا إِرَادَةً أَنْ لَا تُسْرِعَ، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ عَبَّاسُ، نَادِ أَصْحَابَ السَّمْرَةِ» (٤). فَقَالَ عَبَّاسٌ - وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا (٥) -: فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمْرَةِ؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا

(١) «حُنَيْنٍ»: وادٍ بين مكة والطائف وراء عرفات، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً، وهو مصروف كما جاء به القرآن العزيز.

(٢) «عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ»: قال العلماء: لا يُعرف له ﷺ بغلة سواها، وهي التي يقال لها: دلدل.

(٣) «يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ»: أي: يضربها برجله الشريفة على كبدها لتسرع.

(٤) «أَصْحَابَ السَّمْرَةِ»: هي الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان، ومعناه: نادِ أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية.

(٥) «صَيِّتًا»: أي: قويَّ الصوت، ذكر الحازمي في المؤلف أن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يقف على سُلْعٍ فينادي غلمانه في آخر الليل وهم في الغابة فيسمعهم. قال: وبين سُلْعٍ وبين الغابة ثمانية أميال.

صَوْتِي عَطْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا<sup>(١)</sup>. فَقَالُوا: يَا لَبِيكَ يَا لَبِيكَ!! قَالَ: فَاقْتُلُوا  
وَالْكَفَّارَ، وَالِدَعْوَةَ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ. يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ.  
قَالَ: ثُمَّ قَصَرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَقَالُوا: يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ  
الْخَزْرَجِ، يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ. فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ كَأَلْمَطَاوِلِ  
عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا حِينَ حَمِي الْوَطِيسُ». قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتٍ فَرَمَى بَيْنَ وُجُوهِ الْكُفَّارِ ثُمَّ قَالَ: «انْهَرُمُوا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ». قَالَ:  
فَدَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ  
بِحَصِيَّاتِهِ فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا، وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا<sup>(٢)</sup>.

قال النووي رحمه الله: «قال العلماء: في هذا الحديث دليل على أن فرارهم لم يكن  
بعيداً وأنه لم يحصل الفرار من جميعهم، وإنما فتحه عليهم من في قلبه مرض من  
مسلمة أهل مكة المؤلفة، ومشركيها الذين لم يكونوا أسلموا، وإنما كانت  
هزيمتهم فجأة لانصبابهم عليهم دفعة واحدة، ورشقهم بالسهام واختلاط  
أهل مكة معهم ممن لم يستقر الإيمان في قلبه وممن يتربص بالمسلمين الدوائر،  
وفيهم نساء وصبيان خرجوا للغنيمة فتقدم أخفاؤهم، فلما رشقوهم بالنبل  
ولوا فانقلبت أولاهم على أخراهم إلى أن أنزل الله سكينته على المؤمنين كما ذكر  
الله تعالى في القرآن. «وَالْكَفَّارَ»: أي: مع الكفار. «وَالِدَعْوَةَ فِي الْأَنْصَارِ»: يعني  
الاستغاثة والمناداة إليهم. «هَذَا حِينَ حَمِي الْوَطِيسُ»: قال الأكثرون: هو شبه

(١) «لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا»: أي: عودهم لمكانهم  
واقبالهم إليه ﷺ عطفاً البقر على أولادها، أي: كان فيها انجذاب مثلما في الأمهات حين  
تحن على الأولاد.

(٢) مسلم (١٧٧٥).

تُنور يُسجَر فيه ويُضرب مثلاً لشدة الحرب التي يشبه حرها حره، وقد قال آخرون: الوطيس هو التنور نفسه. وقال الأصمعي: هي حجارة مدورة إذا حمت لم يقدر أحد أن يطأ عليها فيقال: الآن حمي الوطيس، وقيل: هو الضرب في الحرب. وقيل: هو الحرب الذي يطيس الناس، أي: يدقهم، قالوا: وهذه اللفظة من فصيح الكلام وبديعه الذي لم يُسمع من أحد قبل النبي ﷺ.

«فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا»: أي: ما زلت أرى قوتهم ضعيفة»<sup>(١)</sup>.

❖ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا، وَلَا دِينَارًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، وَلَا شَيْئًا إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً»<sup>(٢)</sup>.

❖ وَقَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاءَ، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ، فَأَنْهَرْمُوهُمُ، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ، وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرَّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءَ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخَذَ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ<sup>(٣)</sup>.

«هَوَازِنَ»: قبيلة كبيرة من العرب.

«رُمَاءَ»: ماهرين في رماية النبل.

❖ وَعَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا، فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعُدُوَّ تَقَدَّمْتُ فَأَعْلُو ثِيْبِي، فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعُدُوِّ، فَأَرَمِيهِ

(١) «شرح النووي على مسلم» (١٢/١١٤) بتصرف يسير.

(٢) البخاري (٤٤٦١).

(٣) البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٧٧٦).

بِسَهْمٍ، فَتَوَارَى عَنِّي فَمَا دَرَيْتُ مَا صَنَعَ، وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِن ثِيْبَةٍ أُخْرَى، فَالْتَقَوْا هُمْ وَصَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَلَّى صَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَرْجَعُ مُنْهَزِمًا، وَعَلَى بُرْدَتَانِ مُتَزَرًّا بِإِحْدَاهُمَا مُرْتَدِيًّا بِالْأُخْرَى، فَاسْتَطْلَقَ إِزَارِي فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا، وَمَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُنْهَزِمًا، وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَى ابْنُ الْأَكْوَعِ فَزَعًا». فَلَمَّا عَشُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عَنِ الْبَغْلَةِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تَرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهُهُمْ فَقَالَ: «شَاهَتِ الْوُجُوهُ». فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنِيهِ تَرَابًا يَتَلَكَّ الْقَبْضَةَ، فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ ﷻ، وَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ<sup>(١)</sup>.

«فَاسْتَطْلَقَ إِزَارِي»: أي: انحل لاستعجالي.

«مُنْهَزِمًا»: قال العلماء: قوله: «مُنْهَزِمًا»: حال من ابن الأكوع كما صرح أولاً بانهزامة، ولم يُرد أن النبي ﷺ انهزم، وقد قالت الصحابة كلهم ﷺ: إنه ﷺ ما انهزم. ولم ينقل أحد قط أنه انهزم ﷺ في موطن من المواطن، وقد نقلوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يعتقد انهزامة ﷺ، ولا يجوز ذلك عليه.

«بَغْلَتُهُ الشَّهْبَاءُ»: الشبهة في الألوان: البياض الغالب على السواد، والبغلة تسمى

الشهباء، قال العلماء: لا يُعرف له ﷺ بغلة سواها، وهي التي يقال لها: دلدل.

«فَلَمَّا عَشُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ»: أي: أتوه من كل جانب.

«شَاهَتِ الْوُجُوهُ»: أي: قبحت.

❖ وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَأَتَيْنَا

وَادِي الْقُرَى عَلَى حَدِيقَةٍ لِمَرْأَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْرُصُوهَا».

فَخَرَصْنَاهَا وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ. وَقَالَ: «أُخْصِيهَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». وَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَهُبُّ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةُ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَسُدِّ عِقَالَهُ». فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّى أَلْقَتْهُ بِجَبَلِي طَبِيِّ، وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلَمَاءِ صَاحِبِ أَيْلَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكِتَابٍ، وَأَهْدَى لَهُ بَعْلَةً بَيْضَاءَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَهْدَى لَهُ بَرْدًا<sup>(١)</sup>.

❁ وَعَنْ إِيَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بِغَلْتِهِ الشَّهْبَاءَ، حَتَّى أَذْخَلْتَهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا قُدَامَهُ، وَهَذَا خَلْفَهُ<sup>(٢)</sup>.

### ذِكْرُ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

❁ نَاقَتُهُ ﷺ تَسْمَى «الْقَصْوَاءَ» وَقَصْوَاءٌ كَحَمْرَاءَ، وَيُقَالُ لِكُلِّ نَاقَةٍ مَقْطُوعَةِ الْأُذُنِ. قَالُوا: وَلَمْ تَكُنْ نَاقَتُهُ ﷺ مَقْطُوعَةَ الْأُذُنِ، لَكِنَّهُ صَارَ لِقَبًا لَهَا. ❑ حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ وَكَانَ يَصِلِي النَّافِلَةَ عَلَيْهَا وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ:

❁ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سُبْحَتَهُ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ<sup>(٣)</sup>. «يُصَلِّي سُبْحَتَهُ»: أَي: يَتَنَفَّلُ، وَالسُّبْحَةُ: النَّافِلَةُ. «حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ»: يَعْنِي: فِي جِهَةِ مَقْصِدِهِ.

(١) البخاري (١٤٨١)، ومسلم (٧٠٦/١١).

(٢) مسلم (٢٤٢٣).

(٣) البخاري (١٠٠٠)، ومسلم (٧٠٠).

❖ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ كَانَ يُحِبُّ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ أَهْلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً<sup>(١)</sup>.

❖ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ<sup>(٢)</sup>.

□ ناقته ﷺ تسمى «القصواء»:

❖ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه سَأَلَ عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ بِيَدِهِ فَعَقَدَ تِسْعًا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحْجَّ، ثُمَّ أَدَانَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشْرًا كَثِيرًا، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَعْمَلُ مِثْلَ عَمَلِهِ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: «اغْتَسِلِي، وَاسْتَنْفِرِي بِثَوْبٍ، وَأَحْرِمِي».

فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصْرِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمَلْنَا بِهِ، فَأَهْلٌ بِالتَّوْحِيدِ «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ»<sup>(٣)</sup>.

«فَقَالَ بِيَدِهِ»: أَي: أَشَارَ بِهَا.

(١) مسلم (١١٧٨).

(٢) البخاري (٤٢٨١)، ومسلم (٧٩٤).

(٣) مسلم (١٢١٨).

«ثُمَّ أَدَّنَ فِي النَّاسِ»: معناه: أعلمهم بذلك، وأشاعه بينهم ليتأهبوا للحج معه، ويتعلموا المناسك والأحكام، ويشهدوا أقواله وأفعاله، ويوصيهم ليلبغ الشاهد الغائب، وتشيع دعوة الإسلام.

«وَأَسْتَثْفِرِي»: الاستثفار هو أن تشد في وسطها شيئاً، وتأخذ خرقة عريضة تجعلها على محل الدم، وتشد طرفيها من قدامها، ومن ورائها في ذلك المشدود في وسطها، وهو شبيه بثفر الدابة الذي يُجعل تحت ذنبها.

«ثُمَّ رَكِبَ الْقَصَوَاءَ»: هي ناقته ﷺ، والقصواء: المقطوعة الأذن عرضاً، ولم تكن ناقته ﷺ كذلك، وإنما هو لقب لزمها.

«نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصْرِي»: هكذا هو في جميع النسخ «مد بصري»، وهو صحيح، ومعناه: منتهى بصري.

❖ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ، وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَى نَاقَتِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بَظَهْرِ الْمَدِينَةِ قَالَ: «أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ<sup>(١)</sup>.

❖ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتِكُمْ وَلَيْلَتِكُمْ، وَتَأْتُونَ الْمَاءَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا». فَانْطَلَقَ النَّاسُ لَا يَلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ. قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ. قَالَ: فَنَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَهَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ، حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ. قَالَ: ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ مَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ. قَالَ: فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ. قَالَ: ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ مَالَ مَيْلَةً هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمَيْلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، حَتَّى كَادَ

يَنْجِفِلُ، فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». قُلْتُ: أَبُو قَتَادَةَ. قَالَ: «مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرِكَ مِنِّي؟» قُلْتُ: مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ. قَالَ: «حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ»<sup>(١)</sup>.

«لَا يَلُوي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»: أي: لا يعطف.

«ابْهَارَ اللَّيْلِ»: أي: انتصف.

«فَنَعَسَ»: النعاس: مقدمة النوم.

«فَدَعَمْتُهُ»: أي: أقمت ميله من النوم، وصرت تحته كالُدُعامة للبناء فوقها.

«تَهَوَّرَ اللَّيْلُ»: أي: ذهب أكثره، مأخوذ من تهوّر البناء، وهو انهداؤه.

«يَنْجِفِلُ»: أي: يسقط.

«بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ»: أي: بسبب حفظك نبيه.

### حمار رسول الله ﷺ

كان رسول الله ﷺ عنده حمار اسمه عفير وكان يردف خلفه.

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ: عَفِيرٌ<sup>(٢)</sup>.

«كُنْتُ رَدِفَ»: يُرَوَى: رَدِفَ، بسكون الدال من غير ياء، وبكسر الراء، ويُرَوَى: رَدِيفَ، بفتح الراء وكسر الدال وياء بعدها، وكلاهما صحيح روايةً ولغةً، وهما اسمان للراكب خَلْفَ الرَّاكِبِ، يُقَالُ مِنْهُ: رَدِفْتُهُ أَرَدَفْتُهُ، بكسر الدال في الماضي، وفتحها في المستقبل، وَأَرَدَفْتُهُ أَنَا بِأَلْفٍ، وذلك الموضع يُسَمَّى الرَّدَافَ.

(١) مسلم (٦٨١).

(٢) البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

«عُقَيْرٌ»: تصغيرُ أَعْفَرَ تصغيرَ الترخيم ؛ كَسُوَيْدٍ تصغيرُ أسود، والعُقرة: بياضٌ يخالطه صُفْرَةٌ؛ كَعُقْرَةَ الأَرْضِ والطُّبَّاءِ.

❁ وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ<sup>(١)</sup>.

قال المهلب: «في هذا التواضع من وجوه: أحدها: ركوب الإمام الحمار، ثم ركوبه على قطيفة، ثم مردفًا غلامًا. وقال الطبري: فيه البيان على أنه ﷺ مع محله من الله وجلالة منزلته لم يكن يرفع نفسه عن أن يحمل ردفًا معه على دابته، ولكنه كان يردف لتأسي به في ذلك أمته، فلا يأنفوا مما لم يأنف منه، ولا يستنكفوا عما لم يستنكف عنه»<sup>(٢)</sup>.



(١) البخاري (٢٩٧٨).

(٢) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (١٤٨/٥).